



منشور إجراءات رقم (22) لسنة 2022

بالإشارة إلى:

- قانون الجمارك رقم 207 لسنة 2020.
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم 430 لسنة 2021.
- منشور الإجراءات رقم (36) لسنة 2020.
- كتاب الإدارة المركزية للتعريف والقيمة والمنشأ رقم 838 المؤرخ في 2022/12/11، والمنتهي الي التوجيه بتعديل منشور الإجراءات التذكيري رقم (36) لسنة 2020 وفقاً لصحيح الشروط والمواصفات الفنية الخاصة بهذه الأصناف والواردة بالشروحات التفسيرية لبنود الفصل (23)، أو إلغاؤه بما يتوافق مع منشور تعريفات رقم 64 لسنة 2021.
- وتوحيداً للإجراءات الجمركية التي يجب إتباعها بالمواقع الجمركية المختصة.

يراعى الإلتزام بما يلي:

- يُلغى البند ثانياً من منشور الإجراءات التذكيري رقم (36) لسنة 2020 ، الصادر في شأن تنظيم إجراءات تحصيل رسم الصادر من عدمه عند تصدير رسائل الأعلاف والتي يُشترط بها نسب تركيز محددة و موضحة بشهادة التحليل .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة،،،

رئيس الإدارة المركزية

للسياسات والإجراءات الجمركية

{ د / نجوى جابر شحاته }

مدير عام

الإدارة العامة للسياسات والإجراءات

{ د / عاصم الكاشف }

مدير إدارة

مراجعة الإجراءات

{ أ / أكرم أيوب بشاي }

عمار
محمد عبدالله

الاسكندرية 2022/12/18
ملف/ عزة منشورات 2022 ص: 51